



## قرار مدير عام الهيئة رقم ( 5 ) لسنة 2020م بشأن تشكيل لجنة التسامح

### مدير عام الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية ،،،

- بعد الإطلاع على المرسوم بقانون إتحادي رقم (2) لسنة 2004م بإنشاء الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية وتعديلاته،
- وعلى المرسوم الإتحادي رقم (117) لسنة 2017م بتشكيل مجلس إدارة الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية،
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (13/3و) لسنة 2019 بشأن اعتماد مبادرة الحكومة حاضنة للتسامح،
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (5) لسنة 2020م بشأن الهيكل التنظيمي للهيئة الاتحادية للهوية والجنسية،
- وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية رقم (4) لسنة 2018م بشأن التعيين على المناصب،
- وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية رقم (8) لسنة 2020 م بشأن التكاليف بالأعمال،

تقرر ما يلي :

### المادة (1)

تُشكل لجنة التسامح في الهيئة برئاسة العميد رقم ( 1035 ) مرشد حمد المزروعى وعضوية كلاً من :

م	المنصب	الصفة
1.	مدير إدارة سعادة المتعاملين	نائب الرئيس
2.	مدير أكاديمية الإمارات للهوية والجنسية	عضواً
3.	مدير إدارة الموارد البشرية	عضواً
4.	مدير إدارة الإستراتيجية والمستقبل	عضواً
5.	مدير إدارة الإتصال الحكومي	عضواً
6.	رئيس قسم الإستراتيجية والمستقبل – قطاع الخدمات والمساندة	عضواً ومقرر للجنة

### المادة (2)

تتولى اللجنة ممارسة المهام والمسؤوليات التالية :

1. حصر وجمع مقترحات وأنشطة نشر وتمكين قيم التسامح والتعايش من مختلف الجهات ذات العلاقة في مجال عمل الهيئة.
2. حوكمة مبادرات وأنشطة ترسيخ التسامح، وعلى سبيل المثال في المجالات التالية :
  - الممارسات اليومية للموظفين .
  - آليات العمل في الهيئة .
  - مشاركة ممارسات التسامح في المؤسسات وتسليط الضوء عليها للمجتمع .
  - تكامل الجهود مع المؤسسات لنشر التسامح في القطاع الحكومي .



3. إثراء المحتوى المعرفي للتسامح عبر مجموعة من الأدوات، والتي منها أبحاث ودراسات التسامح في مجال عمل الهيئة وفي مجالات مختلفة أخرى .
4. التنسيق والتواصل مع المعنيين واللجان داخلياً في إدارة و تنفيذ مبادرات التسامح، وتقديم المقترحات التطويرية لمدير عام الهيئة .
5. تطبيق الأدلة الإرشادية والمواثيق الصادرة من وزارة التسامح .
6. نشر آليات لتحفيز الموظفين ونشر قيم التسامح .
7. إجراء الاستبيانات والمسوح الخاصة بقياس التسامح وتحليل نتائجها والإستفادة منها .
8. تفعيل دور الهيئة بالمشاركة في فعاليات ومبادرات التسامح المحلية والدولية .
9. تنفيذ برامج للتوعية بالتسامح وقيمه ونشرها لمختلف فئات المعنيين (الموظفين، المتعاملين، المجتمع) .
10. الإطلاع على أفضل الممارسات (المقارنات المعيارية) في التسامح وتطبيقها في الهيئة بما يتناسب مع طبيعة العمل .
11. إطلاق جوائز ومسابقات للتسامح ذات العلاقة بطبيعة عمل الهيئة .
12. تنفيذ خطة إعلامية داخل وخارج الهيئة لنشر مفاهيم وقيم التسامح وتبسيط الضوء على مبادرات وأنشطة التسامح في الهيئة .
13. رفع الخطط والتقارير الدورية عن عمل اللجنة لقيادة الهيئة .
14. إدارة ومتابعة قرارات وتوصيات لجنة التسامح بالتنسيق مع الوحدات التنظيمية في الهيئة .
15. أية إختصاصات أخرى تدخل في طبيعة عمل اللجنة أو تكلف من قبل مدير عام الهيئة .

#### ( المادة الثالثة )

يبلغ هذا القرار لمن يلزم ويعمل به إعتباراً من تاريخ صدوره.



اللواء / منصور أحمد الظاهري

المدير العام بالإنابة

صدر في أبوظبي يوم ( الأحد )  
التاريخ : 9 / مارس / 2020 م  
الموافق : 13 / رجب / 1441 هـ